



التصنيفات: ادارة عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: تعليمات

رقم التشريع: ٥

تاريخ التشريع: ١٩٨٦

سريان التشريع: غير ساري المفعول

عنوان التشريع: تعليمات دائرة الاعلام الداخلي في وزارة الثقافة والاعلام

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٣٠٩٩ | تاريخ: ١٩٨٦/٢٦/٥ | عدد الصفحات: ٢ | رقم الصفحة: ٣٤٠ |
رقم الجزء: ١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٨٦

ملاحظات: الغيت هذه التعليمات بموجب تعليمات دائرة الاعلام، رقم ٢ لسنة ١٩٨٩

المادة ٢

- تسعى الدائرة الى تحقيق اهدافها بالوسائل التالية :-
- ١ - تنظيم الفعاليات الثقافية والاعلامية المؤتمرات ، الاحتفالات. ... الخ بالتنسيق مع الهيئات الاستشارية الاعلامية المركزية والمنظمات الجماهيرية في المحافظات.
 - ٢ - استقطاب الادباء والمثقفين والفنانين في المحافظات وادارة نشاطاتهم من خلال المراكز الثقافية والاعلامية هناك.
 - ٣ - اعداد التقارير الاحصائية عن واقع النشاط الثقافي والاعلامي في القطر واحالتها الى الاجهزة الاعلامية للاستفادة منها في ممارسة نشاطاتها المختلفة.
 - ٤ - منح والغاء اجازة الصحف والمجلات والمطبوعات الدورية داخل القطر.
 - ٥ - فحص المطبوعات والافلام السينمائية والمصنفات والبث في صلاحيتها وفقا للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة.
 - ٦ - اجازة محلات التسجيلات الصوتية والخط والتصوير والزخرفة.
 - ٧ - تفتيش المطابع والمكتبات ودور السينما والمسارح ومحلات التصوير والتسجيلات الصوتية والخط والزخرفة للتأكد من سلامة تطبيقها للقوانين والتعليمات النافذة.
 - ٨ - الاستعانة بذوي الخبرة في مجال الترجمة ورقابة المطبوعات واعداد البحوث.
 - ٩ - اصدار المطبوعات والنشرات العلمية والثقافية.